جـمـهـوريـة الـعـراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جـامـعـة ذي قـار
كـلـيـة القـانـون

أثر الصَّفة غير الوطنية على دور الناظر في النزاع
(دراسة تحليلية مقارنة)

رسالة مُقدمة

إلى مجلس كلية القانون في جامعة ذي قار

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون الخاص

من الطالبة

سارة صادق ساجت

بإشراف

الأستاذ الدكتور

إياد مطشر صيهود

١٤٤٢هـ ٢٠٢٠م

Republic of Iraq
Higher Education and Scientific Research
University of Thi-Qar
College of law

The impact of the non-national adjective on the role of the beholder in the conflict

(A comparative analytical study)

A thesis submitted to the Council of the College of law/ University of Thi-Qar in Partial fulfillment of the requirements for the Master degree in private law

By

Sarah Sadiq Saget

Supervised by

Prof. Dr.

Ayad mutashar sayhud

2020 AD 1442 H

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿ قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَىٰ سَبِيلًا ﴿٨٤﴾ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ۖ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾

صدق اللَّهُ العلي العظيم

الآية (٨٤-٨٥): سورة الاسراء

الإهـــداء ...

إلى الشمس التي استنير بها واستمد البركة من دعواتها... أُمي ...

الى من شقي في حياته لأجلنا... أبي....

الى الشمعة التي أضاءت طريقي وأملي في الحياة... أخي عقيل...

الى من كانوا سندي في الحياة.... اخواني...

الى من اختارني ليكمل حياته معي... زوجي....

الى من وقفت دوماً بجانبي... صديقتي فاطمة....

إلى كل من وقف الى جانبي في انجاز هذا العمل...

الشكر والعرفان

الحمد لله الذي لا يبلغ مدحته القائلون، ولا يحصي نعمائه العادون، ولا يؤدي حقه المجتهدون، والصلاة والسلام على خير خلقه أجمعين، محمد وآل بيته الطيبين الطاهرين..

لا يسعني الا أن أتقدم بجزيل شكري وعظيم امتناني لأستاذي المشرف الأستاذ الدكتور (إياد مطشر صيهود) الذي شرفني بقبوله الإشراف على هذه الرسالة، وعلى دعمه وتوجيهاته القيمة، فقد كان لملاحظاته الاثر البالغ في ظهور الرسالة بالصورة التي عليها الآن، فجزاه الله عني خير الجزاء.

ويسرني أن أتقدم بأسمى آيات الشكر والعرفان إلى أساتذتي الكرام على إرشاداتهم ومساعدتهم، وأخص بالذكر أستاذي الدكتور(عقيل عزيز عودة)، والدكتور (محمد خيري كصير)، والدكتور(وليد خشان زغير)على كل ما قدموه لي في انجاز هذه الرسالة.

كما وأشكر الاستاذ (صفاء حسين حاجم) لكل ما قدمه لي في انجاز هذه الرسالة.

والشكر الموصول الى الاخوة العاملين في مكتبة كلية القانون – جامعة ذي قار لتقديم المعونة وتسهيل توفير المصادر العلمية.

فلهم كل الشكر والامتنان ...

الباحثة

الملخص

يكون عمل القاضي الوطني في القانون الدولي الخاص ذا طابعٍ مميزٍ، فيستمد مصادر قاعدته القانونية تارة من القانون الوطني، وتارة أخرى من القانون الاجنبي، على ان ينظر الى القانون المختص على انه وحدة متكاملة، يستخلص منها الحل الموضوعي للنزاع، وان تجسد ذلك الحل في حكم قضائي، أو اتفاق فقهي، أو مبدأ دولي استنبط من الاعراف الدولية، أو المبادئ العامة للقانون، وبغض النظر عن المرحلة التي يتوقف بها القاضي، سواء تم عند تكييف العلاقة، أو عند التفسير، أو عند التطبيق، ليستنبط الحلول الملائمة لحكم الواقعة، الامر الذي يتطلب من القاضي التوسع في حدود صلاحياته؛ كون الامر لم يَعُد مقتصراً على نطاق تفسير وتطبيق القانون، بل يصل عمله الى احتمالية انشاء قاعدة قانونية قضائية، ما يؤدي الى تنوع العمل القضائي بين موضوعات القانون الدولي الخاص، وبدون أن يتخصص الأثر بموضوع محدد دون غيره، فضلاً عن انعكاس أثر الصفة الاجنبية على العلاقة موضوع الدعوى، والتداخل بين القانونين الوطني والاجنبي معاً عند التطبيق، بصرف النظر عن كون القانون المختص أصلاً بنظر النزاع .

كما تتميز القواعد المنظمة للعلاقات الخاصة الدولية بتوزعها على عدة قوانين؛ وذلك لتداخل موضوعات القانون الدولي الخاص بين فرعي القانون العام والخاص، وبغض النظر عن طبيعة القواعد التي يفترضها التطبيق على العلاقة محل النزاع، كون القانون الدولي الخاص بوجه عام يرسم الحدود أو الاطار العام لتحديد القانون والقضاء المختص بنظر العلاقة استناداً لضوابط يجد مصدرها في القانون الداخلي أو الدولي

لكن النصوص التشريعية العراقية الحالية، المتسمة بالقصور الخاص برسم الاطار العملي للقاضي من جانب، وانعدام فكرة تخصص القضاء من جانب آخر يجعل القاضي العراقي أمام صعوبة كبيرة في مواجهة التطورات التشريعية للدول المقارنة، والطبيعة المتطورة والمستجدة للعلاقات الخاصة الدولية، فضلاً عن الطابع العملي لمحكمة القاضي بشكل عام المرتكزة على فكرة الاستنتاج والاستنباط من العقل والقانون معاً - أي الربط بين الوقائع والنتائج التي يتوصل إليها- بشكل صحيح ومنطقي؛ لغرض ضمان صحة التسبيب الذي يبنى عليها الحكم القانوني، مما يدفع بالقاضي الوطني الى اجراء المواءمة في حدود عمله بين هذه الضوابط، وبين الواقع التشريعي لقوانينه الوطنية .

المحتويات

ت	العنوان	الصفحة
١.	**المقدمة:-**	١-٤
٢.	**مبحث تمهيدي: تكييف القانون الدولي الخاص**	٥-٢٩
٣.	المطلب الاول: الاتجاه التقليدي في التكييف	٥-١٥
٤.	الفرع الاول: القانون الدولي الخاص من فروع القانون العام	٥-٨
٥.	الفرع الثاني: القانون الدولي الخاص من فروع القانون الخاص	٨-١٦
٦.	المطلب الثاني: الاتجاه غير التقليدي في التكييف	١٦-٢٩
٧.	الفرع الاول: الطبيعة المختلطة للقانون الدولي الخاص	١٦-١٩
٨.	الفرع الثاني: الطبيعة الخاصة للقانون الدولي الخاص	٢٠-٢٣
٩.	الفرع الثالث الطبيعة المستقلة للقانون الدولي الخاص	٢٤-٢٩
١٠.	**الفصل الاول: طبيعة عمل القاضي في القانون الدولي الخاص**	٣٠-٨١
١١.	**المبحث الاول: تصنيف سلطة القاضي في القانون الدولي الخاص**	٣١-٥١
١٢.	المطلب الاول: سلطة القاضي في التفسير المتطور للقانون	٣١-٣٩
١٣.	الفرع الاول: معنى التفسير المتطور للقانون	٣١-٣٣
١٤.	الفرع الثاني: وسائل التفسير المتطور للقانون	٣٣-٣٦
١٥.	الفرع الثالث: خصوصية سلطة القاضي في التفسير المتطور للقانون	٣٦-٣٩
١٦.	المطلب الثاني: سلطة القاضي في المبادئ الخاصة الدولية الاكثر شيوعاً	٤٠-٤٦
١٧.	الفرع الاول: ضوابط سلطة القاضي في المبادئ الدولية الخاصة الاكثر شيوعاً	٤٠-٤٢
١٨.	الفرع الثاني: مركز المبادئ الدولية الخاصة الاكثر شيوعاً	٤٢-٤٤
١٩.	الفرع الثالث: نطاق سلطة القاضي في المبادئ الخاصة الدولية الاكثر شيوعاً	٤٤-٤٦
٢٠.	المطلب الثالث: سلطة القاضي ومبادئ العدالة	٤٦-٥١
٢١.	الفرع الاول: مساحة سلطة القاضي في مبادئ العدالة	٤٦-٤٧
٢٢.	الفرع الثاني: الوسائل القضائية لتحقيق العدالة	٤٧-٤٩
٢٣.	الفرع الثالث: خصوصية دور القاضي في مبادئ العدالة	٤٩-٥١
٢٤.	**المبحث الثاني: نطاق عمل القاضي في القانون الدولي الخاص**	٥١-٨١
٢٥.	المطلب الاول: التفسير القضائي للقاعدة القانونية	٥٠-٦٨
٢٦.	الفرع الاول: القاضي مفسراً للقاعدة القانونية الوطنية	٥١-٥٤
٢٧.	الفرع الثاني: القاضي مفسراً للقاعدة القانونية الاجنبية	٥٥-٥٨
٢٨.	**المطلب الثاني: القاضي مطبقاً للقاعدة القانونية**	٥٨-٧٠
٢٩.	الفرع الاول: تطبيق قواعد الاسناد	٥٩-٦٣

٣٠.	الفرع الثاني: تطبيق القاعدة المادية	٦٣-٦٦
٣١.	الفرع الثالث: تطبيق القاعدة المباشرة	٦٦-٧٠
٣٢.	المطلب الثالث: القاضي واحتمالية انشاء القاعدة القانونية	٧٠-٨١
٣٣.	الفرع الاول: الدور التشريعي للقاضي	٧٠-٧٣
٣٤.	الفرع الثاني: الدور الاجتهادي للقاضي	٧٣-٨١
٣٥.	**الفصل الثاني: تأثر سلطة القاضي بالمسائل غير الوطنية**	٨٢-١٥٢
٣٦.	**المبحث الاول: أثر مركز الاجنبي على عمل القاضي الوطني**	٨٣-١١١
٣٧.	المطلب الاول: أسس تحديد مركز الاجنبي في الاقليم الوطني	٨٣-١٠١
٣٨.	الفرع الاول: أساس العرف الدولي في تحديد مركز الاجنبي	٨٣-٩٠
٣٩.	الفرع الثاني: الاسس الوطنية في تحديد مركز الاجنبي	٩١-١٠١
٤٠.	المطلب الثاني: أثر الصفة الاجنبية على الانتفاع بالحقوق	١٠١-١١١
٤١.	الفرع الاول: أثر الصفة الاجنبية على الانتفاع بالحقوق العامة	١٠١-١٠٥
٤٢.	الفرع الثاني: أثر الصفة الاجنبية على الانتفاع بالحقوق الخاصة	١٠٦-١١١
٤٣.	**المبحث الثاني: أثر الاختصاص القضائي الدولي على عمل القاضي**	١١١-١٥٢
٤٤.	المطلب الاول : مدى امكانية القاضي تجريد اختصاص القضاء الوطني	١١٢-١٣٤
٤٥.	الفرع الاول: الاتفاق السالب للاختصاص القضائي الدولي	١١٢-١٢٥
٤٦.	الفرع الثاني: الاحالة لقيام الدعوى أمام محكمة أجنبية	١٢٥-١٣٤
٤٧.	المطلب الثاني: مدى امكانية القاضي تجريد اختصاص القضاء الاجنبي	١٣٤-١٥٢
٤٨.	الفرع الاول: اختصاص القاضي الوطني في الدعاوى المرتبطة	١٣٤-١٤٤
٤٩.	الفرع الثاني: اختصاص القاضي الوطني في الاجراءات المستعجلة	١٤٤-١٥٢
٥٠.	**الخاتمة**	١٥٣-١٥٦
٥١.	**قائمة المصادر**	١٥٧-١٧٥

المقدمة

العلاقات التي ينظمها القانون - بشكل عام- هي تلك التي تتعلق بأطراف وطنية داخلية، من حيث الاصل؛ لكن ذلك لا يمنع من اصطباغ العلاقة بصبغة أجنبية - في أكثر من جهة-، هذا التلون بالعنصر غير الوطني قد يترك تأثيراً على عمل القاضي الناظر بالنزاع، وهو الامر الذي يمكن بيانه من خلال النقاط التالية:

أولاَ- تعريف البحث وأهميته:

يمثل القاضي الجانب العملي لتحقيق هدف وغاية المشرع من وضع النص القانوني، لاسيما في اطار العلاقات الخاصة الدولية؛ لانّ الحكمة تقضي بتطبيق القانون الانسب والافضل سواء كان قانوناً وطنياَ أم أجنبياً بموجب منهج حلّ التنازع الدولي، في هذا المجال نواجه التزاماً مهماً يتمثل بضرورة التكييف لتحديد طبيعة العلاقة محل النزاع، بما يؤدي الى الوقوف على القانون واجب التطبيق.

إن الصفة غير الوطنية تفرض أثرها على القاضي لإجراء المواءمة بين فكرة استبعاد القانون الاجنبي، وتطبيق القانون الوطني، اما لمخالفته فكرة النظام العام، أو لوجود قاعدة ذات طبيعة مباشرة تفرض تطبيقها على النزاع، مع تميز قواعد القانون الدولي الخاص بالمرونة، فهي تقيم دوراً للإرادة في اختيار القانون والقضاء أحياناَ بما ينعكس على المساس باختصاص المحاكم الاجنبية أو الوطنية، كما قد يستلزم الامر بالقاضي الوطني خلق قاعدة يتم استنباطها من جوهر القانون- قواعد العدالة أو المبادئ العامة للقانون-، بما يُقرِب دوره من وظيفة المشرع الذي تكمن سلطته في التعديل أو الالغاء أو اكمال القانون.

أو يتعلق الامر ببيان سلطة القاضي قبال الصفة الاجنبية حال ارتباطها بالشخص؛ ليقتصر دوره على تأطير الحقوق والالتزامات للأجنبي؛ لانّ سلطته تتقيد بموجب ما تمليه مصلحة الدولة التي تجسدها التشريعات الوطنية في القوانين المحلية أو الاتفاقيات الدولية.

كل ذلك يفترض وجود قاضٍ متخصص للنظر في موضوعات العلاقات الخاصة الدولية، مدعوماً بنصوص واضحة صريحة تمكنه من أَداء واجبه في احقاق الحق واقامة العدالة، وهو ما تفتقر إليه البيئة التشريعية العراقية- الحالية-، أو حتى المنظورة.

ثانياَ- فرضية البحث:

ترتكز فرضية البحث على ان نصوص القانون العراقي الخاصة بمسائل القانون الدولي الخاص الواردة في قوانين متعددة - أقلها القانون المدني العراقي النافذ والمعدل رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١-، بحاجة الى مراجعة من المشرع العراقي، لإجراء التعديلات اللازمة عليها، لجهتين: الاولى: موضوعية تتجلى

بالمجيء بنصوص جديدة تساهم في دعم دور القاضي الوطني المتميز في قبال العلاقات الخاصة الدولية- بالاجتهاد العلمي أو العمل بالمبادئ الدولية الخاصة الاكثر شيوعاً، على أن يكون عمله مُحاطاً بمجموعة من الضوابط ترجع الى كونه قاضياً ملزماً بتسوية النزاعات بصورة أكثر فاعلية من اقتصار عمله على الجوانب التقليدية التي تتعارض مع طبيعة هذه العلاقات المتميزة بتطوراتها المستجدة .

الثانية: الاجرائية: تلك الخاصة بالعمل القضائي؛ فإنّ المحكمة الناظرة في العلاقات الخاصة الدولية لا زالت تنظر من قاضي غير مرتبط بخصوص مسائل التنازع الدولي وتفصيلاته، وإنما يُناط الامر - عموماً- بمحكمة البداءة واختصاصاتها المتعددة المحددة في قانون المرافعات المدنية العراقي النافذ والمعدل رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩.

ثالثاَ- مشكلة البحث :

تكمن مشكلة البحث في الطبيعة المتميزة للقانون الدولي الخاص من حيث أساليبه وقواعده، والتشعب في موضوعاته، و أثر ذلك في تحديد طبيعة عمل القاضي في العلاقات الخاصة الدولية، وانعدام القضاء المتخصص في نظر المسائل الخاصة بتنازع الاختصاص التشريعي، والتطبيقات ذات الصلة بها، وانتفاء الحدود الفاصلة بين عمل القاضي في العلاقات الوطنية، وتلك العلاقات المشوبة بعنصر أجنبي، وخصوصية عمل القاضي في هذا المجال.

رابعاً- تساؤلات البحث:

١. ينتج عن اختيار القاضي قاعدة ملائمة لحكم الواقعة المثارة أمامه عدة محددات بما تنسجم مع روح العدالة، وبالخصوص في الحالات التي ينعدم فيها النص الصريح؟ فما الضوابط التي تفرض على القاضي الوطني لغرض تبني قاعدة قانونية لحكم الواقعة؟ وما الاساليب التي ينتهجها القاضي من أجل الوصول للفهم السليم للقانون المختص، لغرض الوقوف على حقيقة النص، والغاية من تشريعه؟.
٢. أضحى للإرادة دوراً كبيراً يُعتد به في العلاقات الخاصة الدولية، فأمتد الى نطاق واسع ليشمل ولاية القضاء التي تحمل في مضمونها مسائل متعلقة بالنظام العام، فما مُكنَّة هذه الارادة لسلب المحاكم اختصاصها؟ وما دور القاضي الوطني للاستجابة لهذه التصرفات لتجريد اختصاص قضائه الوطني، وبما ينسجم مع قوانينه المحلية في قانون المرافعات المدنية النافذ رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩، وقانون تنفيذ الاحكام الاجنبية النافذ رقم (٢٨) لسنة ١٩٣١؟.
٣. الطبيعة الخاصة التي ينفرد بها موضوع مركز الاجنبي؛ كونه يرد ضمن محددات نجد مصاديقها في النظام الاساس للدولة المتمثلة بالحقوق والحريات من جانب، والتشريعات المحلية الخاصة به من جانب آخر، فألى أي مدى تؤدي هذه الطبيعة الخاصة الى تقييد دور القاضي أو الحد منه في تأطير

وتنظيم المعاملة الخاصة بالأجنبي؟.

رابعاَ- نطاق البحث:

يقتصر الموضوع على تحديد طبيعة عمل القاضي في العلاقات الخاصة الدولية، وتمييزه عن نطاق عمله في اطار القانون المحلي، من خلال بيان مدى أثر الصفة الاجنبية على هذا الدور، وما القيود التي تفرض عليه لتبني مبادئ دولية استجدت بفعل الحاجة الدولية، واستقر تطبيقها على مستوى التشريع والقضاء المقارن، واستقراء دوره في موضوعات معينة كما في المسائل المتعلقة بمركز الاجنبي، دون أن يتعدى الموضوع لبحث الدور الذي يمكن أن يمارسه المحكم- أو غيره كالوسيط وهكذا-، في اطار الوسائل البديلة لمعالجة مفردات التنازع الدولي.

خامساَ- الدراسات السابقة:

تناولت الدراسات السابقة موضوعات متعددة منصبة على تحديد السلطة التقديرية للقاضي، وفي مسائل متعددة من موضوعات القانون الدولي الخاص؛ لكنها لم تحاول أن تبرز دور القاضي أو تصنف عمله بين نطاق سلطته التقليدية التي تقتصر على التفسير والتطبيق، وبين السلطة الاستثنائية التي تبرر له مكنة الاجتهاد والتشريع في بعض الاحيان، أو تكون الدراسات منصبة على موضوعات مستقلة بذاتها ذات صلة بموضوعنا؛ لكننا نحاول في هذه الدراسة التركيز على هذه المسائل الجوهرية التي تبرز دور القاضي، ومن الدراسات السابقة:

١. رسالة ماجستير بعنوان السلطة التقديرية للقاضي في العلاقات المتعلقة بالأشخاص ذات العنصر الاجنبي (دراسة مقارنة)، كلية القانون، جامعة بابل، ٢٠١٧.
٢. رسالة ماجستير بعنوان اعتبارات العدالة في تحديد الاختصاص القضائي الدولي (دراسة مقارنة)، كلية الحقوق، جامعة الموصل، ٢٠٠٤.

سادساَ- منهجية البحث:

إنّ المنهج المتبع في دراستنا هو المنهجية المقارنة، وحسب ما ورد في مواضع متعددة من البحث؛ كون القانون العراقي يفتقر لنصوص كافية لمعالجة عدة مسائل في نطاق العلاقات الخاصة الدولية، نوردها بين قوانين متنوعة أحدهما تلتقي مع القانون العراقي كما في القانون المصري وغيره، وأخرى تفترق معه كما في مجلة القانون الدولي الخاص التونسي وغيره؛ لغرض الوقوف على الموضوعات التي تقتضي التعديل، أو التي ينعدم فيها النص الصريح، وتقتضي دراسة موضوعنا اتباع المنهج التحليلي، من خلال تحليل النصوص الخاصة بمسائل الاختصاص التشريعي والقضائي الواردة في

القانون المدني العراقي النافذ والمعدل رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١، وقانون المرافعات المدنية العراقي النافذ والمعدل رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩، وقانون تنفيذ الاحكام الاجنبية العراقي النافذ رقم (٢٨) لسنة ١٩٣١، وقانون اقامة الاجانب العراقي النافذ رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧، وغيرها من القوانين، والاستعانة بأحكام الاتفاقيات الدولية الواردة في هذا الشأن، ومن الجانبين القانوني والقضائي.

كما نود الإشارة هنا الى ضرورة اعتمادنا على الاسلوب التصاعدي في المنهج، والذي ينبني على أساس فكرة مؤداها أن معالجة البحث تتم بشكل تصاعدي ليكون الفصل الثاني أكثر تفصيلاً وشمولاً من الفصل الاول، بخلاف الاسلوب الترتيبي في المنهج الذي يعتمد الموازنة في معالجة موضوع البحث وبشكل متوازن بين فصول الدراسة.

سابعاَ- هيكلية البحث :

لغرض بيان أثر الصّفة الاجنبية على دور الناظر في النزاع، يقتضي منا تقسيم هذه الدراسة على فصلين يسبقها مبحث تمهيدي حددنا فيه طبيعة القانون الدولي الخاص، على أن نستعرض في الفصل الاول منه طبيعة عمل القاضي في القانون الدولي الخاص، من خلال مبحثين، نوضح في الاول منه تصنيف سلطة القاضي في التفسير المتطور للقانون، والمبادئ الخاصة الدولية الاكثر شيوعاً، ومبادئ العدالة، لغرض تحديد نطاق سلطته في المبحث الثاني بين مفسر ومطبق للقاعدة القانونية، وأحياناَ منشئاً لها، أما الفصل الثاني سيكون لتأثر سلطة القاضي بالمسائل غير الوطنية، والتي نحددها بمبحثين، الاول منه موضوع مركز الاجنبي، والاخر في الاختصاص القضائي الدولي .

الخاتمة

بعد الإنتهاء من دراسة موضوع أثر الصفة غير الوطنية على دور الناظر في النزاع، لابد من الإشارة الى أهم النتائج والمقترحات التي تم التوصل إليها، وحسب التالي:

أولاً- النتائج:

١. يُكيّف القانون الدولي الخاص على أنّه قانون مستقل بذاته، ناتج عن الخصوصية في الاساليب والقواعد التي يتضمنها القانون في حلّ المنازعات الدولية المنبثقة من العلاقة المشوبة بعنصر أجنبي، وأثر ذلك على اسباغ الصفة المميزة لهذا القانون، التي تنعكس على حدود السلطة التقديرية للقاضي، وبغض النظر عن الاحكام التي يتبناها القاضي عند التطبيق سواء كانت ضمن موضوعات أقسام القانون العام أو الخاص.

٢. تصل سلطة القاضي إلى إمكانية انشاء قاعدة قانونية قضائية بواسطة التشريع والإجتهاد، وفق ما تقضي به مبادئ العدالة، والمبادئ الدولية الخاصة الاكثر شيوعاً، أو الأخذ بمفهوم التفسير المتطور للقانون؛ لغرض إدراك معنى النص، والحكمة من تشريعه الذي يستجد بفعل الحاجة الدولية لغرض ايجاد الحكم المناسب لحكم الواقعة مفترضاً في هذا التشريع عدم المخالفة للأسس العامة التي يشترط تبنيها عند سن أي قانون تشريعي.

٣. تتمثل الصفة الأجنبية بكونها قيداً يرد على عمل القاضي الوطني، وإن كان القانون العراقي واجب التطبيق على العلاقة؛ لتفرض عليه الإلتزام بضوابط وأسس يقتضيها القانون الاجنبي من خلال اللجوء الى بعض الأحكام الموضوعية، بشكل مختلف عن دوره في تطبيق القانون المحلي على العلاقة الوطنية غير المشوبة بعنصر أجنبي، وكذلك عند تطبيق القانون الأجنبي، فينتج تداخل بينهما من خلال الإستعانة بالأحكام الخاصة بالمسائل الاجرائية التي يتطلبها القانون المحلي.

٤. طبيعة العلاقات والقواعد القانونية التي ينظرها القاضي في خصوص العلاقات الخاصة الدولية، وأسلوب الصياغة التشريعية، والتنوع في التشريعات المختصة بحل المنازعات، وظهور القواعد الموضوعية بجانب القواعد التقليدية، وغيرها تُعد من الأسباب وراء منح الدور الإستثنائي للقاضي؛ لكن في الوقت نفسه يفتقر القانون العراقي إلى أحكام خاصة بالتنظيم التشريعي للقانون الدولي الخاص، واقتصاره على قوانين باتت لا تلائم الحاجة الدولية من خلال تشتتها بين نصوص محددة وردت في قوانين مستقلة، أو بنصوص مقتضبة جاءت ضمن القوانين المحلية - كما في القانون المدني، قانون المرافعات المدنية، وغيرها-، كل ذلك يقف عائقاً أمام تبني القاضي العراقي للمسائل

الدولية على نحو واسع، وعلى المستويين التشريعي والقضائي، فضلاً عن كون النزاع يُنظر من قاضي غير متخصص في العلاقات الخاصة الدولية.

٥. يتقيد القاضي في تعامله مع الأجنبي بأسس متعددة، يأتي في مقدمتها الاسس الوطنية سواء كانت تشريعية أو اتفاقية، التي يهدف من خلالها تحقيق مصلحة رعايا الدولة الوطنيين من خلال تحقق مبدأ المعاملة بالمثل، أو مصلحة اقليمه بواسطة منح الإمتيازات والحقوق لفئة معينة من الاجانب تحقيقاً لمصلحة ما، وأُخرى دولية يفترض النص عليها ضمن الأسس العامة لتشريع الدولة.

٦. ترتكز سلطة القاضي في نطاق التعامل مع موضوع الأجنبي على أساس رسم الاطار العام لمركز الاجنبي من ناحية الحقوق والإلتزامات، فإن ممارسة الحقوق من قبل الاجنبي لا يتوقف على مجرد رخصة أو منحة؛ وانما بمجموعة من الإجراءات تتعارض ممارستها وفق ما تقضي به التشريعات الداخلية، أما فيما يتعلق بالإلتزامات، فإنّ سلطة القاضي منصبة على ضبط تصرفات الأجنبي خشية العبث بأمن الدولة وسلامتها، لتتعدد هذه السلطة بين الابعاد فيتم إعادته الى دولته الأصلية بعد صدور حكم قضائي بحقه داخل الدولة، أو مخالفته الضوابط التي هيأته للإقامة.

٧. إنّ نطاق إنتفاع الأجنبي بالحقوق يختلف بين الحقوق الخاصة والعامة؛ كون ممارسة الأخيرة مُحدَّدة ضمن الأسس العامة للدستور- يستثنى من ذلك الحقوق السياسية كونها تمنح على أساس المواطنة-، وينتفع بها اسوةَ بالوطني على أن يلتزم بما تفرضه الدولة من ضوابط يفترض فيها المحافظة على النظام العام في الدولة، بخلاف الحقوق الخاصة التي يظهر أثر الصفة الاجنبية بشكل أكثر وضوحاَ؛ لان حدود الإنتفاع بها يُقيد بالقانون الأجنبي والوطني أيضاَ، فتجعل من مكنة الإنتفاع به مقتصرة على حدود الدولة التي نشأ بها الحق أحياناً.

٨. تتسع سلطة القاضي في مسائل الإختصاص القضائي الدولي، لتصل إلى مكنة تجريد الإختصاص القضائي للمحكمة المختصة، وبغض النظر عن كونها محكمة وطنية أم أجنبية، مع اختلاف التوجهات الفقهية في هذا الشأن بين مؤيد ومعارض، مما يؤدي إلى اقتران هذه المكنة بشروط متعددة يفضيها الطابع الخاص بالإختصاص القضائي الداخلي من جانب، وطبيعة الموضوع من جانب آخر، في كل من مسائل الخضوع الإرادي، أو الدفع بالإحالة لقيام ذات النزاع أمام محكمة أجنبية؛ كون الإرادة لا تكون ذاتها سبباً كافياً لإنهاء الاختصاص أسوةً بتحديد القانون المختص موضوعياً بنظر العلاقة.

٩. ان الضوابط المتبعة في تحديد الإختصاص القضائي قد تكون ذاتها سبباً لتفرع ضابطاً اختصاصياً آخر، اذا كانت المسألة ذات إرتباط وثيق بالدّعوى من ناحية سببها أو محلها، أو أطرافها، أو كانت تلك المسائل من الإجراءات التي يغلب عليها الطابع الوقتي والمستعجل، وبصرف النظر عن كون

الدّعوى مُقامة أصلاً أمام المحاكم الوطنية أو رفعت بصورة مستقلة.

ثانياَ- المقترحات:

١. ندعو المشرع العراقي الى ضرورة تشريع قانون يختص بنظر العلاقات الخاصة الدولية، وتوحيد كافة الموضوعات ذات الصلة به من مسائل تنازع الاختصاص القضائي والتشريعي، وتنفيذ الأحكام الأجنبية، أو القيام بإعادة النظر ببعض النصوص التشريعية، لإضفاء التعديلات اللازمة عليها، أو تبني نصوص صريحة فيها.

٢. ضرورة منح النصوص القانونية مرونة كافية، وتضمينها عبارات تتوافق مع هذا الغرض، ليتم من خلالها منح السلطة التقديرية للقاضي في تحديد القانون المختص، لتحقيق العدالة وبما يتناسب مع ظروف الدعوى أسوةً بما تبناه المشرع في مجلة القانون الدولي الخاص التونسي أو السويسري أو الايطالي، متوافقاً مع طبيعة العلاقات الخاصة الدولية المتجددة باستمرار، وان كانت بعض النصوص التشريعية الوطنية الحالية تخول القاضي هذه السلطة؛ لكن ترد بصورة عامة الأمر الذي يفضي بصعوبة كبيرة في عمل القاضي مما يستنبط ان حدود السلطة مقترناً بالحالات غير المنصوص عليها.

٣. في ظل إنعدام التنظيم القانوني فمن الضرورة منح القاضي حيزاً من السلطة التقديرية في موضوع الإحالة، لتمكينه من قبول الفكرة أو رفضها، وحسب ما يفرضه طبيعة الموضوع التي تختلف بين مسائل الأحوال الشخصية، والمسائل الأُخرى المتعلقة بالإلتزامات التعاقدية وغير التعاقدية؛ لأنه أحياناَ يقوم القانون الأجنبي المختص بإعادة الاختصاص إلى قانون القاضي نفسه، فيواجه القاضي صعوبة بالغة إذا لم تكُ له سلطة تخوله الرفض في حال عدم توافق القانون المحلي مع موضوع الدّعوى.

٤. إنّ النظام العام يقف عائقاَ امام تطبيق القانون الأجنبي، بشكل يؤدي إلى تجاهل فكرة تنازع الاختصاص التشريعي؛ لأنّ المسألة تقضي بفرض قانون القاضي لحكم العلاقة، مما يتطلب التخفيف من حدة تأثير النظام العام على المستوى الدولي، ومحاولة صياغة مفهوم محدد له، ليقتصر أثره على المخالفة الصريحة التي تمس جوهر النظام في القانون الوطني.

٥. ضرورة تعديل النص الخاص بإخضاع التكييف لقانون القاضي، ومنح القاضي الوطني سلطة تقديرية تخوله حقّ اللجوء إلى القوانين المقارنة بما فيها القانون المحدد باتفاق الطرفين، وعدم الإقتصار على قوانينه المحلية وعلى وجه الخصوص في المسائل التعاقدية.

٦. نقترح على المشرع العراقي النص على الموضوعات التي تقتضيها الضرورات العملية، وبنصوص صريحة في كل من موضوع الإجراءات المستعجلة والوقتية، ومسألة الخضوع الإختياري الجالب أو السالب للإختصاص أسوة بالتشريعات المقارنة؛ كون ردّ النظر في الدّعوى من المحاكم الوطنية لعدم

الإختصاص أمر ينافي العدالة، ويتعارض مع حق الفرد في اللجوء إلى القضاء، وهو من الحقوق المدرجة ضمن نطاق الحد الأدنى لحقوق الإنسان.

٧. على المشرع العراقي إجراء الموازنة بين تشريعاته، عند تبني ضابط مستجد كفكرة الإتفاق السالب للاختصاص القضائي، وبين التشريع الداخلي الذي يتمسك بموضوع الضابط النوعي والوظيفي، ويعدهما من النظام العام؛ لكن دون أن يقف عائقاً أمام وضع شروط وضوابط معينة ترتكز بالدرجة الأساس على ما يسمح به النظام العام في الدولة من جانب، والتحقق من مدى وجود الملاءمة والعدالة من قبل المحكمة المتفق على ولايتها من جانب آخر.

٨. ان المحاكم العراقية تعتمد على فكرة ردّ الدعاوى غير الداخلة في اختصاصها، وإتخاذ الاجراءات المترتبة على مخالفة قواعد الاختصاص، فهي وإن كانت لا تمتلك سلطة الإحالة للمحكمة الأجنبية، فأن الامر يتطلب عمل القضاء على توجيه الخصوم لغرض اثارة الدّعوى أمام القضاء الأجنبي المختص؛ لأنّ المُدّعي قد يجهل المحكمة المختصة، أو قد تتداخل الأُسس التي يتم على أساسها تحديد القانون المختص في العلاقات الخاصة الدولية.

٩. كان الأجدر بالمشرع العراقي معالجة المسائل الخاصة بتنظيم نقل الملكية للأجنبي فيما يخص العقارات؛ ذلك لأن الدستور العراقي أشار الى تنظيمها بقانون، بعد أن تم إيقاف العمل بالنصوص الخاصة بنقل الملكية، مقتصراً في الوقت الحاضر على ملكية المستثمر الأجنبي، للضرورة التي يفرضها الموضوع؛ كونه لا يعد مقتصر على تصرف معين كما في البيع مثلاً، بل يشمل مسائل الارث والوصية أيضاَ، التي تقيدها التشريعات المقارنة بمبدأ المعاملة بالمثل، لأنه تصرف يحقق مصلحة الاجنبي والوطني سويةً.

١٠. أخيراً، على المستوى القضائي ندعو مجلس القضاء الأعلى إلى تشكيل محكمة مختصة بنوع الدعاوى في العلاقات المشوبة بعنصر أجنبي أسوةَ بمحاكم الأستثمار، والمحاكم التجارية إستناداً لما تقضي به المادة (٢٢) من قانون التنظيم القضائي العراقي رقم (١٦٠) لسنة ١٩٧٩ المعدل.

أولاً- الكتب :

١. د. ابراهيم أحمد ابراهيم، تنازع القوانين، (د. ط)، سيد عبد الله وهبة، القاهرة، ١٩٨٥-١٩٨٦.

٢. د. أبو العلا علي أبو العلا النمر، مقدمة في قانون الاجراءات المدنية الدولية، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٩.

٣. د. أحمد السيد صاوي، الوسيط في شرح قانون المرافعات المدنية والتجارية، دار النهضة العربية، الاسكندرية، ٢٠١١.

٤. د. أحمد قسمت الجداوي، الوجيز في القانون الدولي الخاص(الجنسية ومركز الاجانب)،(دون طبعة)، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٧.

٥. د. أحمد عبد الحميد عشوش و د. عمر أبو بكر باخشب، أحكام الجنسية ومركز الاجانب في دول مجلس التعاون الخليجي، (دون طبعة)، دار شباب الجامعة، الاسكندرية، ١٩٩٠.

٦. د. أحمد عبد الكريم سلامة، القانون الدولي الخاص(الجنسية والموطن ومعاملة الاجانب والتنازع الدولي للقوانين والمرافعات المدنية الدولية)، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، (دون سنة نشر).

٧. د. أحمد عبد الكريم سلامة، مدونة أبحاث في القانون الدولي الخاص، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، دون سنة نشر.

٨. د. أحمد عبد الكريم سلامة، علم وحدة التنازع والاختيار بين الشرائع، ط١، مكتبة الجلاء الجديدة، المنصورة،١٩٩٦.

٩. د. أحمد عبد الكريم سلامة، نظرية الاموال المستعجلة وأثرها على الاختصاص القضائي وتنازع القوانين وتنفيذ الاحكام الاجنبية، (د.ط)، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٨ .

١٠. د. أحمد مسلم ، القانون الدولي الخاص، ط١، مكتبة النهضة العربية، القاهرة، ١٩٥٤.

١١. د. أحمد أبو الوفا، المرافعات المدنية والتجارية، ط١٤، المعارف، الاسكندرية، ١٩٨٦.

١٢. د. أحمد فراج حسين، اصول الفقه الاسلامي، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٤.

١٣. د. أحمد محمد الهواري، الوجيز في القانون الدولي الخاص الاماراتي، اثراء للنشر والتوزيع، عمان.

١٤. د. أحمد رشاد سلام، الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم المصرية وتنفيذ الاحكام الاجنبية في مصر، دار النهضة العربية، القاهرة، بلا سنة نشر.

١٥. د. آدم وهيب النداوي، الموجز في قانون الاثبات، (د. ط)، العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، بلا سنة نشر.

١٦. د. آدم وهيب النداوي، المرافعات المدنية، د.ط، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، ١٩٨٨.

١٧. د. استاذنا الدكتور اياد مطشر صيهود، أسس القانون الدولي الخاص، ط٣، دار السنهوري، بيروت، ٢٠١٨.
١٨. استاذنا الدكتور اياد مطشر صيهود، المنهج القانوني في اصول الفقه الاسلامي المقارن، ط٣، السنهوري، بيروت، ٢٠١٨.
١٩.د. اياد عبد الجبار ملوكي، قانون المرافعات المدنية، ط٢، العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، ٢٠٠٩.
٢٠. د. ايناس محمد البهجي، يوسف المصري، دراسات في القانون الدولي الخاص، ط١، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، ٢٠١٣.
٢١. د. جابر جاد عبد الرحمن، القانون الدولي الخاص،ج١، ط٢، مطبعة النقيض، بغداد، ١٩٤٦-١٩٤٧.
٢٢. د. جابر سالم عبد الغفار، تنازع القوانين في مجال حوادث العمل، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠١٠.
٢٣. د. جمال محمود الكردي، تنازع القوانين، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥.
٢٤. د. حامد مصطفى، مبادئ القانون الدولي الخاص من وجهة نظر القانون العراقي،ج١، ط٢، شركة الطبع والنشر الاهلية، بغداد، ١٩٧٠.
٢٥. د. حميد حنون خالد، مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق، ط١، دار السنهوري، بيروت، ٢٠١٥.
٢٦. د. حسن الهداوي، القانون الدولي الخاص (تنازع القوانين- المبادئ العامة والحلول الوضعية في القانون الاردني، ط٢، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٧.
٢٧. د. حسن الهداوي، الجنسية ومركز الاجانب وأحكامهما في القانون العراقي، مطبعة الارشاد، بغداد، ١٩٦٦.
٢٨. د. حسن كيرة، المدخل الى علم القانون، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٧٤.
٢٩. د. حسن علي كاظم، ابراهيم عباس، الوجيز في القانون الدولي الخاص، ط١، مؤسسة دار الصادق الثقافية، العراق، ٢٠١٨.
٣٠. د. حفيظة السيد الحداد، الموجز في القانون الدولي الخاص(المبادئ العامة في تنازع القوانين)، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣.
٣١. د. حفيظة السيد الحداد، المدخل الى الجنسية ومركز الاجانب، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، ٢٠٠٧.
٣٢. د. جابر ابراهيم الراوي، مبادئ القانون الدولي الخاص في الموطن ومركز الاجانب واحكامهما في

القانون العراقي والمقارن، ط١، مطبعة المعارف، العراق، ١٩٧٦.
٣٣. د. جاك لوك أوبير، مدخل الى علم الحقوق، ط١، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ٢٠١٠.
٣٤. د. جورج سعد، فلسفة القانون، (د. ط)، دار النجوى، بيروت، ٢٠١٠.
٣٥. د. جعفر الفضلي و د. منذر عبد الحسين الفضل، المدخل للعلوم القانونية، ط١، مدير دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، ١٩٨٧.
٣٦. د. سامي بديع منصور و د. عكاشة محمد عبد العال، القانون الدولي الخاص، الدار الجامعية، بيروت، (دون سنة نشر).
٣٧. د. سعيد يوسف البستاني، الجامع في القانون الدولي الخاص، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٩.
٣٨. د. سعيد يوسف البستاني، القانون الدولي الخاص(تنازع القوانين، المعاهدات، التحكيم التجاري الدولي ، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٤.
٣٩. د. سعيد يوسف البستاني، المركز القانوني للأجانب والعرب في الدول العربية(دراسة مقارنة)، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٤.
٤٠. د. سليمان بدر الناصري، الوجيز في قانون العمل والضمان الاجتماعي(دراسة مقارنة)، ط١، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ٢٠٠٩- ٢٠١٠.
٤١. د. سليمان مرقس، موجز المدخل للعلوم القانونية، المطبعة العالمية، القاهرة، ١٩٥٣.
٤٢. سيد محمود رمضان، الوسيط في شرح قانون العمل وقانون الضمان الاجتماعي (دراسة مقارنة)، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٠.
٤٣. د. شمس الدين الوكيل، الجنسية ومركز الاجانب، ط٢، دار المعارف، الاسكندرية، ١٩٦٠
٤٤. د. شمس الدين الوكيل، الموجز في الجنسية ومركز الاجانب، ط٢، دار المعارف، الاسكندرية، ١٩٦٦.
٤٥. القاضي صادق حيدر، شرح قانون المرافعات المدنية(دراسة مقارنة)، دار السنهوري، بغداد، ٢٠١١.
٤٦. د. صلاح الدين جمال الدين، تنازع القوانين (دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون)، ط١، (بلا دار ومكان نشر)، ٢٠٠٦.
٤٧. استاذنا الدكتور طارق كاظم عجيل، المدخل الى القانون(نظرية القانون)،(د.ط)، دار السنهوري، بيروت، ٢٠١٦.
٤٨. د. طلال حافظ جابر، عقد البيع الدولي للبضائع، ط١، زين المنشورات الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٧.

٤٩. د. طرح البحور علي حسن فرج، تدويل العقد(دراسة تحليلية على ضوء الاتفاقية الخاصة بالقانون الواجب التطبيق على الالتزامات التعاقدية الموقعة في روما ١٩ يونيو ١٩٨٠)، (د.ط)، منشأة المعارف، الاسكندرية، (دون سنة نشر).

٥٠.د. عبد المنعم زمزم، مركز الاجانب في القانون الدولي والقانون المصري المقارن، ط٤، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧.

٥١. د. عباس الصراف و د. جورج حزبون، المدخل الى علم القانون(نظرية القانون- نظرية الحق)، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٥.

٥٢. د. عباس العبودي، شرح أحكام قانون المرافعات المدنية،ط١، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٦.

٥٣. د. عباس العبودي، شرح أحكام قانون الاثبات المدني، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان ، ٢٠٠٥.

٥٤. د. عباس العبودي، تنازع القوانين والاختصاص القضائي الدولي وتنفيذ الاحكام الاجنبية، ط١، دار السنهوري، بيروت، ٢٠١٥.

٥٥.عباس قاسم مهدي الداقوقي، الاجتهاد القضائي(دراسة مقارنة)، ط١، المركز القومي للدراسات القانونية، القاهرة، ٢٠١٥.

٥٦. د. عبد الحي حجازي، المدخل لدراسة العلوم القانونية، ج١، مطبعة جامعة الكويت، ١٩٧٢.

٥٧. د. عبد الرسول عبد الرضا الاسدي، القانون الدولي الخاص، دار السنهوري، بيروت، ٢٠١٨ .

٥٨. د. عبد الباقي البكري، زهير البشير، المدخل لدراسة القانون،(د.ط)، العاتك لصناعة الكتب، القاهرة، (د.س).

٥٩. د. عبد القادر محمد القيسي، مبدأ المساواة ودوره في تولي الوظائف العامة، ط١، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، ٢٠١٦.

٦٠. د. عبدة جميل غصوب، دروس في القانون الدولي الخاص، ط١، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٨.

٦١. د. عبد الواحد كرم، قانون العمل في التشريع الاردني، ط١، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٨.

٦٢. د. عدنان العابد ويوسف الياس، قانون العمل، ط٢، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بغداد، ١٩٨٩.

٦٣. د. عصام الدين القصبي، القانون الدولي الخاص (تنازع القوانين والاختصاص القضائي)، (دون معلومات).

٦٤. د. عصمت عبد المجيد بكر، مشكلات التشريع(دراسة نظرية وتطبيقية مقارنة)، بلا طبعة، دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠١٣.

٦٥.د. عصمت عبد المجيد بكر، شرح قانون الاثبات، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١٢.

٦٦.د. عصمت عبد المجيد بكر، اصول المرافعات المدنية، ط١، منشورات جامعة جيهان الاهلية، اربيل، ٢٠١٣، ص٥٣٤ وما بعدها.

٦٧. د. عز الدين عبد الله، القانون الدولي الخاص المصري (تنازع القوانين وتنازع الاختصاص القضائي الدوليين)،(د. ط)، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٥.

٦٨. د. عز الدين عبد الله ، القانون الدولي الخاص المصري، ج١، ط٣، مطبعة جامعة القاهرة، القاهرة، ١٩٥٤.

٦٩. د. علي بركات، الوسيط في شرح قانون المرافعات المدنية والتجارية، ط١، دار النهضة العربية، الاسكندرية، ٢٠١٦.

٧٠. د. عكاشة محمد عبد العال، تنازع القوانين(دراسة مقارنة)، (د.ط)، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، ٢٠٠٢.

٧١. د. عكاشة محمد عبد العال، تنازع القوانين، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٤ .

٧٢. د. عكاشة محمد عبد العال، القانون الدولي الخاص اللبناني، ج١، تنازع القوانين، ط١، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٩٨.

٧٣. عواد حسين ياسين العبيدي، تفسير النصوص القانونية باتباع الحكمة التشريعية من النصوص، ط١، المركز العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠١٩.

٧٤. د. علي خليل اسماعيل الحديثي، القانون الدولي الخاص، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٣.

٧٥. د. استاذنا الدكتور علي هادي عطية، المستنير من تفسير أحكام الدساتير(دراسة دستورية فقهية/قضائية مقارنة)، ط١، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٦.

٧٦. استاذنا الدكتور عماد حسن سلمان، شرح قانون العمل الجديد رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٥، دار السنهوري، بيروت، ٢٠١٨.

٧٧. استاذنا الدكتور عماد حسن سلمان، شرح قانون المرافعات المدنية، ط١، دار السنهوري، بيروت، ٢٠١٨.

٧٨. د. غالب علي الداوّدي، د. حسن محمد الهداوي، القانون الدولي الخاص، العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، (دون سنة طبع).

٧٩. السيد كمال الحيدري، معالم التجديد الفقهي(معالجة مشكلة الثابت والمتغير في الفقه الاسلامي)، ط١، دار فراقد، قم/ايران، ٢٠٠٨.
٨٠. الامام محمد أبو زهرة، الاحوال الشخصية، ط٣، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٤٨.
٨١. استاذنا الدكتور محمد خيري كصير، حالات تطبيق قانون القاضي في نطاق تنازع القوانين، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٢.
٨٢. محمد حسين منصور، المدخل الى القانون(القاعدة القانونية)، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٠.
٨٣. د. محمد كمال فهمي، اصول القانون الدولي الخاص، الدار المصرية للطباعة، الاسكندرية، ١٩٥٥.
٨٤. د. محمد محمود ابراهيم، النظرية العامة للتكييف القانوني للدعوى في قانون المرافعات، ط١، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٢.
٨٥. د. محمد وليد المصري، الوجيز في شرح القانون الدولي الخاص(دراسة مقارنة للتشريعات العربية والقانون الفرنسي)،ط١، دار الثقافة، عمان.
٨٦. القاضي محمد مصطفى محمود، المختار من قضاء محكمة استئناف اربيل الاتحادية بصفتها التمييزية، ط١، مكتبة هولير القانونية، اربيل، ٢٠١٧.
٨٧. د. محمود محمد ياقوت، حرية المتعاقدين في اختيار قانون العقد الدولي بين النظرية والتطبيق، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٠.
٨٨. د. محمود لطفي محمود عبد العزيز، تنازع الاختصاص القانوني في خطابات الضمان الدولية، ط١، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، ٢٠١٨.
٨٩. د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات(القسم العام)، ط٧، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٢.
٩٠. القاضي مدحت المحمود، شرح قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ وتطبيقاته العملية، ط٤، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١١.
٩١. د. مصطفى العدوي، مركز الاجانب في القانون المصري والمقارن، (بدون دار ومكان نشر)، ٢٠١٠.
٩٢. د. ممدوح عبد الكريم، القانون الدولي الخاص وفق القانونين العراقي والمقارن، ط١، مطبعة الحكومة، دار الحرية للطباعة، بغداد، ١٩٧٣.
٩٣. د. ممدوح عبد الكريم، القانون الدولي الخاص(تنازع القوانين)، ط١، دار الثقافة، عمان، ٢٠٠٥.
٩٤. استاذنا الدكتور مرتضى جمعة عاشور، عقد الاستثمار التكنولوجي(دراسة مقارنة)، ط١،

منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٠.

٩٥. د. مصطفى الجمال، نبيل ابراهيم سعد، النظرية العامة للقانون ،(د.ط)، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٢.

٩٦. د. مصطفى ابراهيم الزلمي، اصول الفقه في نسيجه الجديد، ط١، دون دار ومكان نشر، ٢٠١٣.

٩٧. القاضي نبيل اسماعيل عمر، قانون اصول المحاكمات المدنية، ط٢، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١١.

٩٨. د. نافع بحر سلطان، مفاهيم القانون الدولي الخاص ومصطلحاته، ط١، الهاشمي للكتاب الجامعي، بغداد، ٢٠١٦.

٩٩. د. فاضل زيدان محمد، سلطة القاضي الجنائي في تقدير الادلة،ط١،(دون دار نشر)، بغداد،١٩٩٢.

١٠٠. د. فايز محمد حسين، فلسفة القانون والمنطق القانوني، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، ٢٠١٧.

١٠١. د. فؤاد عبد المنعم، سامية راشد، مبادئ تنازع القوانين وتنازع الاختصاص القضائي الدولي، (د.ط) دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٣.

١٠٢. د. فؤاد عبد المنعم رياض، الوسيط في الجنسية ومركز الاجانب، ط٥، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٨.

١٠٣. د. هشام خالد، المدخل للقانون الدولي الخاص العربي، ط١، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٧.

١٠٤. د. هشام خالد، الشرط السالب للاختصاص القضائي الدولي للمحاكم الوطنية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، ٢٠٠٠.

١٠٥. د. هشام خالد، احالة الدعوى الى محكمة أجنبية (دراسة مقارنة في نطاق القانون الدولي الخاص)، ط١، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠١٢.

١٠٦. د. هشام خالد، القانون الدولي الخاص، ط١، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠١٤.

١٠٧. د. هشام خالد، د. عكاشة محمد عبد العال، القانون الدولي الخاص(تنازع القوانين، الاختصاص القضائي الدولي)، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠١٢.

١٠٨. د. هشام خالد، القانون القضائي الخاص الدولي(دراسة مقارنة)، ط١، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠١٢.

١٠٩. د. هشام علي صادق، تنازع القوانين (دراسة مقارنة في المبادئ العامة والحلول الوضعية المقررة في التشريع المصري)، ط٢، دار المعارف، الاسكندرية، ١٩٧٤.

١١٠. د. هشام علي صادق، القانون الدولي الخاص، (دون طبعة)، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٥.

١١١. د. هشام علي صادق، مركز القانون الاجنبي امام القضاء الوطني، (د.ط)، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٦٨.

١١٢. د. هشام علي صادق، المطول في القانون الدولي الخاص(تنازع القوانين)، ط١، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠١٤.

١١٣. د. هشام علي صادق، تنازع الاختصاص القضائي الدولي،(دون معلومات)، ٢٠٠١.

١١٤. د. هشام علي صادق و د. حفيظة الحداد، مبادئ في القانون الدولي الخاص(تنازع القوانين)، ط١، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، ٢٠٠١.

١١٥. د. وهبة الزحيلي، اصول الفقه الاسلامي، ج١، ط١، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق، ١٩٨٦.

١١٦. د. يوسف حسن الشراح، المأمول من علم الاصول، مجلة النشر العلمي، الكويت، ٢٠٠٣.

١١٧. د. يونس صلاح الدين علي، القانون الدولي الخاص(دراسة تحليلية في النظام القانوني للجنسية والموطن والمركز القانوني للأجانب)، ط١، منشورات زين الحقوقية والادبية، بيروت، ٢٠١٦.

ثانياَ: البحوث القانونية:-

١. د. أحمد قسمت الجداوي، نظرية القوانين ذات التطبيق الضروري، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، س١١، ع٢، الكويت، ١٩٨٧.

٢. أحمد كيلان عبد الله و ميثم فالح حسين، دور التفسير في معالجة القصور التشريعي، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، مج٢١، ع٢، العراق، ٢٠١٩.

٣. استاذنا الدكتور اياد مطشر صيهود، العدالة جوهر قانون العلاقات الخاصة الدولية، مجلة القانون للدراسات والبحوث القانونية، كلية القانون، جامعة ذي قار، ع١٥، العراق، ٢٠١٧.

٤. استاذنا الدكتور اياد مطشر صيهود، الفراغ التشريعي في القانون الدولي الخاص، مجلة كلية القانون، جامعة كركوك، ع٣٤، العراق، ٢٠١٩.

٥. استاذنا الدكتور اياد مطشر صيهود، فلسفة قواعد تنازع الاحوال الشخصية بين التأصيل والتجديد (دراسة في ظل المبدأ الدستوري لحرية اختيار الاحوال الشخصية وأثره على غير المسلمين)، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، ج٣، ع٣٦، العراق، ٢٠١٨.

٦. ايمان طارق مكي و د. عبد الرسول عبد الرضا الاسدي، دور الانابة القضائية في تحقيق التعايش

بين النظم القانونية، مجلة العلوم الانسانية، كلية التربية للعلوم الانسانية، مج١، ع١٤، العراق، ٢٠١٣.

٧. د. جعفر الفضلي، امتداد الاختصاص القضائي الدولي، مجلة الرافدين للحقوق، مج٤، ع٢٣، العراق، ٢٠٠٤.

٨. حبيب عبيد العامري، نجاة كريم جابر الشمري، السلطة التقديرية لمحكمة الموضوع تجاه الدفوع (دراسة مقارنة)، مجلة جامعة بابل للعلوم الانسانية، مج٢٧، ع١، العراق، ٢٠١٩.

٩. د. حسن علي كاظم، وضع الاحكام الاجنبية موضع التنفيذ في العراق، مجلة رسالة الحقوق العلمية، جامعة كربلاء، مج١، ع١، العراق، ٢٠٠٩.

١٠. د. حسن علي كاظم، قواعد الاسناد واليات التطبيق في العراق، جامعة أهل البيت، ع ٢٠، العراق، ٢٠١٦.

١١. د. حسن محمد كاظم المسعودي، د. حسن علي كاظم و د. حيدر حسين كاظم الشمري، الوصية بالعقار مع اختلاف الجنسية (دراسة مقارنة)، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، مج٨، ع١، العراق، ٢٠١٦.

١٢. حسنين ضياء نوري الموسوي، الارادة ودورها في تحديد الاختصاص القضائي الدولي العراقي(دراسة في القانون العراقي والمصري)، مجلة أبحاث ميسان، جامعة ميسان، مج٨، ع١٦، العراق، ٢٠١٢.

١٣. حسين عبد الله عبد الرضا الكلابي، الاتجاهات الحديثة في تحديد القانون واجب التطبيق على الالتزامات غير التعاقدية (دراسة في نطاق اتفاقية روما الثانية)، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، ع١٩، العراق، ٢٠١٧.

١٤. حسين عبد الله عبد الرضا الكلابي، اختلال التوازن العقدي الناجم عن الشروط التعسفية (دراسة مقارنة)، مجلة العلوم القانونية، مج٢٦، ع٢، العراق، ٢٠١١.

١٥. حسين هادي الكعبي، علي فيصل نوري، تسبيب الاحكام المدنية (دراسة مقارنة)، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، جامعة بابل، س٦، ع٢، العراق، ٢٠١٤

١٦. حسين هادي الكعبي، فعالية الارتباط الاجرائي في خصومة دعوى الطعن (دراسة مقارنة)، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، جامعة بابل، س١٠، ع٣، العراق، ٢٠١٨.

١٧. د. خير الدين كاظم الامين، سلطة القاضي التقديرية في القانون الدولي الخاص، مجلة جامعة بابل للعلوم الانسانية، مج١٥، ع٢، العراق، ٢٠٠٨.

١٨. د. خير الدين كاظم عبيد، الدفع بعدم العلم بأحكام القانون الاجنبي واجب التطبيق، مجلة المحقق

الحلي للعلوم القانونية والسياسية، جامعة بابل، ع١، العراق،٢٠١١.
١٩.د. خير الدين كاظم عبيد، دور القضاء في تقنين القانون الدولي الخاص، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، جامعة بابل، مج١، ع١، العراق، ٢٠٠٩.
٢٠.رغد عبد الامير مظلوم، قاعدة الحد الادنى لتملك الاجانب للعقارات في العراق في ضوء القانون الدولي الخاص، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، جامعة بابل، س٨، ع٣، العراق، ٢٠١٦.
٢١.د. زياد خليف العنزي، اختصاص القضاء الاماراتي بنظر المنازعات الالكترونية ذات العنصر الاجنبي، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، مج١٥، ع٢، الامارات العربية المتحدة، ٢٠١٨.
٢٢.سامية راشد، قاعدة الاسناد أمام القضاء(بحث في القانون الدولي الخاص المصري والمقارن)، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، ع٢، مصر، ١٩٧٢.
٢٣.س.ف كاناريز، سد الفراغ في القانون وموقف القانون الالماني منه، ترجمة د. عبد الرسول الجصاني، بحث منشور في مجلة القضاء نقابة المحامين في جمهورية العراق، ع١، مطبعة العاني، بغداد، العراق، ١٩٧٣.
٢٤.سمير بلحيرش، حماية قاضي الاستعجال الاداري لحرية التنقل في الجزائر، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، ع٥، الجزائر، ٢٠١٧.
٢٥.د. صادق زغير محيسن، الاسانيد القانونية لتطبيق القواعد الموضوعية في الحياة الخاصة الدولية، مجلة جامعة ذي قار العلمية، مج١٠، ع٣، العراق، ٢٠١٥.
٢٦.د. ضياء شيت خطاب، نظرية الاختصاص في قانون المرافعات المدنية والتجارية العراقي، مجلة ديوان التدوين القانونية، مجلة تصدرها وزارة العدل، س١، ع١٤، العراق، ١٩٦١.
٢٧.د. طلال ياسين العيسى، دراسة قانونية في علاقة الاختصاص القضائي الدولي بقواعد النظام العام، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مج ٢٥، ع١، سوريا، ٢٠٠٩.
٢٨.د. عباس العبودي، المناهج الجديدة في العلاقات الخاصة الدولية واثرها على قاعدة تنازع القوانين، مجلة اليرموك، مج٨، ع١، عمان، ٢٠١٦.
٢٩.د. عبد الرسول عبد الرضا الاسدي، علي عبد الستار أبو كطيفة، الضوابط العامة للاختصاص القضائي الدولي في منازعات التجارة الالكترونية، مجلة العلوم الانسانية، جامعة بابل، مج ٢٢، ع٤، العراق، ٢٠١٥.
٣٠.د. عبد الرسول كريم أبو صبيع، أثر الغش نحو القانون على ظرف الاسناد، مركز دراسات الكوفة، ع١٩، العراق، ٢٠١٠.

٣١.د. عبد الرسول كريم ابو صبيع، التكييف في تنازع القوانين (دراسة في قانون العلاقات الخاصة الدولية)، مركز دراسات الكوفة، ع٧، العراق، ٢٠٠٨.
٣٢.عبد علي سوادي، الوضع القانوني للأجانب في ضوء قانون اقامة الاجانب المرقم ١١٨ لسنة ١٩٧٨، مجلة جامعة كربلاء العلمية، س٥، ع٢، العراق، ٢٠٠٧.
٣٣.د. عز الدين عبد الله، أبحاث في القانون الدولي الخاص، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، س٣، ع١، مصر، ١٩٦١.
٣٤.عزيز جواد هادي، القوة الملزمة لقرارات محكمة التمييز الاتحادية، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، مج٢، ع١، العراق، ٢٠١٠.
٣٥.د. عقيل فاضل الدهان، دور الصياغة القانونية السليمة في التطبيق العادل للقانون، بحث منشور في المؤتمر العلمي الوطني الرابع(التحديات المعاصرة وأثرها على الحركة التشريعية في العراق)، العراق، ٢٠١٧.
٣٦.علي الشكري وآخرون، الحقوق والحريات في الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ النافذ(دراسة فلسفية تحليلية)، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، مج٧، ع١، العراق، ٢٠١٧.
٣٧.علي الهادي الاسود، العلاقة بين القواعد القانونية ذات التطبيق الضروري (قواعد البوليس والامن) وقواعد التنازع في القانون الدولي الخاص، كلية القانون ، جامعة الزاوية، ع٧، الجزائر، ٢٠١٥.
٣٨.علي غسان أحمد، تسبيب الاحكام المدنية، مجلة كلية القانون، جامعة النهرين، مج ١٢، ع١، العراق، ٢٠١٠.
٣٩.علي زعلان نعمة، تغيير ضوابط الاسناد في عقود القانون الخاص، مجلة العدالة(مجلة فصلية تصدرها وزارة العدالة، مديرية دار الكتب للطباعة والنشر، بغداد، ع٤، العراق، ٢٠٠١.
٤٠.د. عوني الفخري، الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم العراقية في نطاق القانون الخاص، وزارة العدل، ع١، العراق، ١٩٩٩.
٤١.د. كريم مزعل شبي الساعدي، مفهوم قاعدة الاسناد وخصائصها (دراسة مقارنة في تنازع القوانين)، مجلة جامعة كربلاء، مج٣، ع١٣، العراق، ٢٠٠٥.
٤٢.القاضي لفتة هامل العجيلي، نظرة في القضاء المستعجل والولائي، مجلة التشريع والقضاء، س٩، ع١، العراق، ٢٠١٧.
٤٣.محمد جلال الاتروشي، الاجنبي والتزاماته في اقليم الدولة، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، مج١، ع٤ العراق، ٢٠٠٩.

٤٤.د. محمد وليد هاشم المصري، محاولة لرسم معالم النظام العام الدولي العربي بمفهوم القانون الدولي الخاص، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، س٢٧، ع٤، دولة الكويت، ٢٠٠٣.

٤٥.د. مصطفى كامل ياسين، كيف يطبق القانون الاجنبي(بحث مقارن)، مجلة القضاء، ع٢، العراق، ١٩٥٧.

٤٦.د. مظفر ناصر حسين، تطبيق القضاء الوطني للقواعد الموضوعية في القانون الاجنبي المختص(دراسة مقارنة)، مجلة دراسات قانونية تصدر عن قسم الدراسات القانونية في بيت الحكمة، ع٣١، العراق، ٢٠١٣.

٤٧.د. نافع بحر سلطان، الاختصاص القضائي الالكتروني للمحاكم العراقية، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، مج١، ع٢، العراق، ٢٠٠٩.

٤٨.د. نافع بحر سلطان، تقنين قواعد القانون الدولي الخاص العراقي(ضرورة حقيقية أم ترف تشريعي)، بحث منشور في المؤتمر العلمي الوطني الرابع العرب(التحديات المعاصرة وأثرها على الحركة التشريعية في العراق)، العراق، ٢٠١٧.

٤٩.نبأ محمد عبد، الدعوى الحادثة في الاستئناف، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، مج٦، ع٢٢، العراق، ٢٠١٧.

٥٠.د. نظام جبار طالب، تطور قواعد تنازع القوانين التقليدية/ دروس مستفادة من التحكيم التجاري الدولي، مجلة جامعة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، مج٣٧، ع١، العراق، ٢٠١٨.

٥١.هاني الطعيمات، مركز الاجانب(دراسة مقارنة بين الشريعة الاسلامية والقانون الدولي)، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، الجامعة الاردنية، المجلد الخامس والعشرون، ع١، عمان، ١٩٨٨.

٥٢.د. هشام علي صادق، مدى حق القضاء المصري في التخلي عن اختصاصه الدولي بالمنازعات المدنية والتجارية (تعليق على حكم محكمة النقض المصرية الصادر في ٢٠١٤/٣/٢٤)، بلا ناشر ومكان طبع، ٢٠١٤.

٥٣.د. وسام توفيق عبد الله، مبادئ القانون الدولي الخاص، مجلة الرافدين للحقوق، مج١٦، ع٥٧، العراق، ٢٠١٣.

٥٤.يونس صلاح الدين، د. وسام محمد خليفة، القانون واجب التطبيق على اصابات العمل والامراض المهنية ضمن نطاق عقد العمل الدولي، مجلة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، مج٤، ع١٥، العراق، ٢٠١٦.

ثالثاَ: الرسائل والأطاريح:-

١. أحمد صبيح جميل النقاش، تنازع القوانين في عقد العمل الفردي (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بغداد، العراق، ٢٠٠٣.

٢. أحمد مهدي صالح، القواعد المادية في العقود الدولية (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بغداد، العراق، ٢٠٠٤.

٣. أحمد حميد الانباري، سكوت الارادة عن تحديد القانون واجب التطبيق على العقد الدولي(دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الاوسط، الجزائر، ٢٠١٧.

٤. بوجانة محمد، معاملة الاجانب في ظل أحكام القانون الدولي المعاصر، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، الجزائر، ٢٠١٦.

٥. حسام الدين فتحي عبد اللطيف ناصيف، مركز قانون القاضي في حكم المنازعات الخاصة الدولية (دراسة مقارنة)، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، مصر، بلا سنة.

٦. حسنين ضياء نوري الموسوي، تفسير القانون الاجنبي(دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل، العراق، ٢٠٠٣.

٧. جنان جاسم مشتت، الاحالة في الاختصاص القضائي الدولي- دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية القانون، الجامعة المستنصرية، العراق، ٢٠٠٦.

٨. جبار علوان شناوي، الطعن بالأحكام القضائية المدنية امام محكمة التمييز، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النهرين، العراق، ٢٠٠٨.

٩. خالد جاسم خلف، المركز القانوني للأجانب في القانون العراقي، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، الجامعة الاسلامية، لبنان، ٢٠١٥.

١٠. سيف حسن حسين، طبيعة القانون الاجنبي الواجب التطبيق أمام القضاء الوطني (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة كربلاء، العراق، ٢٠١٤.

١١. سهى خلف عبد، اعتبارات تحديد الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم العراقية (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النهرين، العراق، ٢٠٠٧.

١٢. سمير محمد المحادين، صلاحيات قاضي الامور المستعجلة (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الاوسط، الجزائر، ٢٠١٤.

١٣. صفاء يوسف حسين، المركز القانوني للأجنبي في دولة الاقامة (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة تكريت، العراق، ٢٠١٦.

١٤. عبد الكريم صاولي، معايير اختصاص القضاء الوطني للفصل في المنازعات الدولية الخاصة،

رسالة ماجستير كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، الجزائر، ٢٠١٧.
١٥. علي عبد الله الحريشاوي، الفراغ في القانون(دراسة مقارنة)، اطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة كربلاء، العراق، ٢٠١٥.
١٦. علي عبد الامير محمد، دور النظام العام في تطبيق قانون القاضي، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة كربلاء، العراق، ٢٠١٤.
١٧. نجاة كريم جابر الشمري، السلطة التقديرية للقاضي في العلاقات المتعلقة بالأشخاص ذات العنصر الاجنبي (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل، العراق، ٢٠١٦.
١٨. ندى حمزة صاحب الربيعي، القضاء المستعجل وتطبيقاته في قانون المرافعات المدنية العراقي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النهرين، العراق، ٢٠٠٨.
١٩. نداء بديري حنون، تنازع الاختصاص القضائي في عقود الخدمات(دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة الكوفة، العراق، ٢٠١٩.
٢٠. نشميل سياه كيو مصطفى، تنازع القوانين والاختصاص القضائي في قضايا التلوث البيئي(دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون والسياسة، جامعة صلاح الدين، العراق، ٢٠١٢.
٢١. مراد صائب محمود البياتي، مبدأ المعاملة بالمثل في مجال المركز القانوني للأجانب(دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الموصل، العراق، ٢٠٠٤.
٢٢. ميثم فليح حسن، طبيعة قواعد الاسناد(دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل، العراق، ٢٠٠٩.
٢٣. محمد قط، الخضوع الاختياري كضابط اختصاص قضائي دولي للمحاكم الوطنية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح -ورقلة-، ٢٠١٥.
٢٤. فاطمة مويسي، الشرط المانح للاختصاص القضائي الدولي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة-، الجزائر، ٢٠١٥.
٢٥. هند مهند علي، تنازع القوانين في المسائل الاولية، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة كربلاء، العراق، ٢٠١١.
٢٦. وسام توفيق عبد الله، اعتبارات العدالة في تحديد الاختصاص القضائي الدولي (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الموصل، العراق، ٢٠٠٤.
٢٧. وسام توفيق عبد الله، اثبات مسائل القانون الدولي الخاص(دراسة مقارنة)، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الموصل، العراق، ٢٠٠٩.

رابعاَ- المجاميع القضائية:

١. ابراهيم المشاهدي، معين القضاة، ج٤، (د.ط)، العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، بدون سنة طبع.
٢. ابراهيم المشاهدي، المبادئ القانونية في قضاء محكمة التمييز، قسم المرافعات المدنية، بلا مكان نشر، ١٩٩٠.
٣. ابراهيم المشاهدي، المختار من قضاء محكمة التمييز/ قسم المرافعات المدنية، ج٢، مطبعة الزمان، بغداد، ١٩٩٨.
٤. جمعة سعدون الربيعي، المرشد الى اقامة الدعوى المدنية، ط٤، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١١.
٥. حيدر عودة كاظم، المختار من قرارات محكمة التمييز الاتحادية، ج٣، ط١، مكتبة القانون المقارن، بغداد، ٢٠١٩.
٦. رحيم حسن العكيلي، دراسات في قانون المرافعات المدنية، ج١، بلا معلومات.
٧. عبد العزيز السهيل، أحكام القضاء العراقي على مواد القانون المدني، ج١، دون دار ومكان طبع، ١٩٦٢.
٨. عبد الرحمن العلام، شرح قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩،ج١، ط٢، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٩٦.
٩. عبد الوهاب عبد الرزاق، الطعن في الاحكام بالتمييز في قانون المرافعات المدنية، ط١، دار الحكمة، بغداد، بلا سنة نشر.
١٠. غالب حسن التميمي، المختزل من مبادئ قضاء العمل، ط١، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١٩.
١١. لفتة هامل العجيلي، المختار من قضاء محكمة استئناف بغداد/ الرصافة بصفتها التمييزية، ج٢، ط١، مطبعة الكتاب، بغداد، ٢٠١٤.

خامساً: الاتفاقيات الدولية والعربية:-

١. الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨.
٢. الاتفاقية الاوربية لحماية حقوق الانسان للحقوق السياسية لعام ١٩٥٠.
٣. اتفاقية الامم المتحدة بشأن عديم الجنسية لعام ١٩٥٤.
٤. العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية لعام ١٩٦٦، التي صادق العراق عليها بالقانون رقم ١٩٣ لسنة ١٩٧٠ منشور في الوقائع العراقية العدد (١٩٧٢) في ١٩٧٠/١/١٧.
٥. اتفاقية بروكسل لعام ١٩٦٨ الخاصة بالاختصاص الدولي لمحاكم الدول الاوربية لعام ١٩٦٨.
٦. الاتفاقية العربية بشأن المستوى الادنى للتأمينات الاجتماعية المصادق عليها بالقانون رقم(٣٧) لسنة ١٩٧٦.

٧. الاتفاقية الخاصة بالتأمينات الاجتماعية بين مصر والعراق، التي صادق عليها العراق بموجب القانون رقم(٢٩) لسنة ١٩٧٧.
٨. معاهدة روما بشأن القانون واجب التطبيق على الالتزامات التعاقدية عام ١٩٨٠.
٩. اتفاقية التعاون القضائي بين دول الجامعة العربية (اتفاقية الرياض) التي صادق عليها العراق بالقانون رقم (٨١٠) لسنة ١٩٨٣.
١٠. اتفاقية عمان العربية للتحكيم التجاري لسنة ١٩٨٧.
١١. اتفاقية التعاون القانوني والقضائي بين دول مجلس التعاون العربي في عام ١٩٨٩.
١٢. اتفاقيات منظمة التجارة العالمية في الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية لعام ١٩٩٤.
١٣. اتفاقية الامم المتحدة للخطابات الالكترونية في العقود الدولية لسنة ٢٠٠٥.
١٤. اتفاقية روما الثانية لسنة ٢٠٠٧ والنافذة لسنة ٢٠٠٩.

سادساَ- القوانين :

١. قانون تنفيذ الاحكام الاجنبية العراقي النافذ رقم (٢٨) لسنة ١٩٣١.
٢. قانون الاحوال الشخصية للأجانب رقم (٧٨) لسنة ١٩٣١.
٣. قانون اصول المحاكمات الجزائية المصري رقم(٥٨) لسنة ١٩٣٧.
٤. قانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ المعدل.
٥. القانون المدني العراقي النافذ والمعدل رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١.
٦. قانون العلامات والبيانات التجارية المعدل رقم (٢١) لسنة ١٩٥٧.
٧. قانون الاحوال الشخصية العراقي النافذ رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩.
٨. قانون تملك الاجنبي للعقار في العراق رقم (٣٨) لسنة ١٩٦١.
٩. قانون المرافعات المدنية والتجارية المصري رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ المعدل.
١٠. قانون المرافعات المدنية العراقي النافذ رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩.
١١.قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل.
١٢.قانون براءة الاختراع والنماذج الصناعية والدوائر المتكاملة والاصناف النباتية والمعلومات غير المفصح عنها رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٠ المعدل بموجب أمر سلطة الائتلاف رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٥.
١٣.قانون التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال رقم ٣٩ لسنة ١٩٧١.
١٤.قانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١ المعدل.
١٥.قانون تنظيم أحوال الاجانب رقم (١٧٧) لسنة ١٩٧٤.

١٦.قانون الاثبات العراقي النافذ رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩.
١٧.قانون التنظيم القضائي العراقي رقم ١٦٠ لسنة ١٩٧٩ المعدل.
١٨.قانون ايجار العقار رقم (٨٧) لسنة ١٩٧٩ المعدل.
١٩.قانون الرسوم العدلية رقم (١١٤) لسنة ١٩٨١ المعدل بالقانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٥.
٢٠.قانون الاستملاك العراقي رقم(١٢) لسنة ١٩٨١.
٢١.قانون ضريبة الدخل العراقي رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ المعدل.
٢٢.قانون اصول المحاكمات المدنية اللبناني رقم (٩٠) لسنة ١٩٨٣.
٢٣.قانون التجارة العراقي النافذ رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤.
٢٤.قانون الشركات العراقي المعدل رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧.
٢٥.القانون الدولي الخاص التونسي رقم (٩٧) لسنة ١٩٩٨.
٢٦.قانون العمل المصري رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٣.
٢٧.قانون المصارف العراقي النافذ رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤.
٢٨.دستور جمهورية العراق النافذ لسنة ٢٠٠٥.
٢٩.قانون الجنسية العراقية النافذ رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٦.
٣٠.قانون العمل السوري رقم (١٧) لسنة ٢٠١٠.
٣١.قانون العمل العراقي النافذ رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٥.
٣٢.قانون إقامة الاجانب العراقي النافذ رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧.

سابعاَ- القرارات التشريعية:

١. قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (١٦١٠) لسنة ١٩٨٢.
٢. قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٤.
٣. قرار مجلس الوزراء العراقي الاتحادي رقم (٢٤٥) لسنة ٢٠١٩.

ثامناَ- قرارات المحاكم:

١. قرار المحكمة الاتحادية العليا بالعدد ٣٣/اتحادية/ طعن/٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٦/٢٢، القاضي سلمان عبيد عبد الله الزبيدي أحكام وقرارات المحكمة الاتحادية العليا، اصدارات جمعية القضاء العراقي، العدد الرابع، ٢٠١٢.
٢. قرار محكمة التمييز الاتحادية بالعدد ٢٤١٣/ شخصية/٢٠٠٣ في ٢٠٠٣/٧/٢٧.
٣. قرار محكمة التمييز العراقية رقم١٤٢/ شخصية/١٩٧٥، منشور في مجموعة الاحكام العدلية، مجلة يصدرها قسم الاعلام القانوني في وزارة العدل، العدد الثاني، السنة السادسة، ١٩٧٥.

٤. قرار محكمة التمييز الاتحادية رقم ٤٢٦/ ش/٢٠١٢ في ٢٠١٢/٨/١٤ منشور في مجلة التشريع والقضاء، العدد الثاني، السنة الرابعة، ٢٠١٢.
٥. قرار محكمة استئناف بغداد الكرخ الاتحادية/ محكمة البداءة المختصة بالدعاوى التجارية بالعدد ٢٢٢/ تجارية/ ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٩/٢/٢٧، (غير منشور).
٦. قرار محكمة استئناف الرصافة بالعدد (٤٩٠/ م /٢٠١٢) بتاريخ (٢٠١٢/٤/١٨)، (غير منشور).
٧. قرار الهيأة الموسعة لمحكمة التمييز بالعدد ٢٢١/ هيأة موسعة أولى/١٩٨١ بتاريخ ١٩٨١/٧/٢٥، قرار منشور في مجلة التشريع والقضاء، السنة الثالثة، العدد الثالث، ٢٠١١.
٨. قرار محكمة استئناف صلاح الدين بصفتها التمييزية بالعدد ١٧٨/ حقوقية/٢٠١٢ في ٢٠١٢/١٢/٢٥.
٩. قرار محكمة التمييز الاتحادية بالعدد ٢٢٤/ الهيأة الموسعة المدنية/٢٠١١ في ٢٠١/١١/٢٨، قرار منشور في مجلة التشريع والقضاء، السنة الرابعة، العدد الثاني، ٢٠١٢.
١٠. قرار محكمة التمييز الاتحادية العراقية بالعدد ٢/ هيأة موسعة/٢٠٠٩، قرار منشور في مجلة التشريع والقضاء، العدد الرابع، ٢٠٠٩.
١١. قرار محكمة استئناف بغداد / الكرخ بصفتها التمييزية بالعدد ٧١٩/ حقوقية/ ٢٠١٢، منشور في مجلة التشريع والقضاء، السنة الخامسة، العدد الرابع، ٢٠١٣.
١٢. قرار محكمة التمييز بالعدد ٢٠١٢/٢٣٥/٢٣٤ في ٢٠١٢/١١/٢١، قرار منشور على موقع مجلس القضاء الاعلى العراقي: تاريخ الدخول: ٢٠٢٠/٥/٢٤ .https//www.hjc.iq
١٣. قرار المحكمة الدستورية العليا المصرية رقم (٩٩) لسنة (٤) قضائية في عام ١٩٨٨، متاح على الموقع الالكتروني: hrlibrary.umn.edu/arabic/Egypt، تاريخ الدخول:٢٠٢٠/٢/٤.
١٤. قرار المحكمة الدستورية العليا المصرية رقم (٨) لسنة (٨) قضائية في ١٩٩٢، متاح على الموقع الالكتروني: hrlibrary.umn.edu/arabic/Egypt تاريخ الدخول: ٢٠١٩/٨/٢٠.

ثامناً: المصادر الاجنبية:

1- Camellia Ignatescu, The Concept of Judicial Interpretation, Postmodern Openings Journal, Volume 4, Issue4,2013.
2- Rashmi Goyal and et, Judicial discretion, Journal Uttarakhand Judicial and Legal Academy, Vol 2, Iss 1, 2019.

3- Danièle Lochak, Droits et Libertes Des Étrangers-Principes généraux, 2011.
4- Danièle Lochak Roits et Libertes Des Étrangers -Vie privée et familiale,2011.
5- Nicole Guimezanes, Condition Des Étrangers En France - Droits professionnels, 2014.
6- Arthur T. von Mehren, Adjudicatory Authority in Private International Law, The Hague Academy Of International Law, Martinus Nijhoff Puplishers, Boston
7- .Talla full, FSJP-LICENCE 3- Affaires- Droit International Privé - Mbengue, 2010-2011.
8- Vincent Tchen, Condition Des Étrangers En France-Droit public-Services publics, prestations et aides 1er Mars 2011.
9- Zheng Sophia Tang, Electronic Consumer Contracts in the Conflict of Laws, Hart publishing ,Oxford and Portland, Oregon, 2015.

تاسعاَ-المواقع الالكترونية:

١. خلف محمود الجبوري، دور القاضي في سد القصور في القانون الاداري، بحث متاح على الموقع الالكتروني : www.law.nahrain.edu.iq
٢. محمد لشقار، مفهوم التفسير وأنواعه، بحث متاح على الموقع الالكتروني:
www.marocdroit.com
٣. فارس حامد عبد الكريم، الادارات العامة والتفسير الرجعي للقانون، مقال منشور على الموقع الالكتروني: www.hjc.iq

عاشراَ- الندوات العلمية:

١. ندوة علمية بعنوان (تطبيق القانون الاجنبي في المحاكم العراقية في المسائل المدنية والتجارية- دراسة مقارنة)، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠٨.